

تاج العروس من جواهر القاموس

ورُوِيَ عن أَبِي سَعِيدٍ الصَّرِيرِ أَنَّهُ قَالَ : صَلَاةُ الْمَغْرِبِ تُسَمَّى شَاهِدًا
لِاسْتِوَاءِ الْمُقِيمِ وَالْمُسَافِرِ فِيهَا وَأَنَّهَا لَا تُقْصَرُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ لِأَنَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ لَا تُقْصَرُ أَيْضًا وَيَسْتَوِي فِيهَا الْحَاضِرُ
وَالْمَسَافِرُ فَلَمْ تُسَمَّ شَاهِدًا . وَالْمَشْهُودُ : يَوْمُ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمُ
الْقِيَامَةِ أَوْ يَوْمُ عَرَفَةَ الْأَخِيرُ قَالَهُ الْفَرَّاءُ لِأَنَّ النَّاسَ يَشْهَدُونَ كُلًّا
مِنْهَا وَيَحْضُرُونَ بِهَا وَيَجْمَعُونَ فِيهَا . وَقَالَ بَعْضُ الْمَفْسَّرِينَ : الشَّاهِدُ : يَوْمُ
الْجُمُعَةِ وَالْمَشْهُودُ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ . وَالشَّهَادَةُ : الْعَسَلُ مَا دَامَ لَمْ يُعْصَرَ مِنْ
شَمْعِهِ بِالْفَتْحِ لَتَمِيمٍ وَيُضَمُّ لِأَهْلِ الْعَالِيَةِ كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ وَاحِدَتَهُ شَهْدَةٌ وَشْهُدَةٌ
. وَقِيلَ : الشَّهْدَةُ أَخْصُّ ح : شَهَادَةٌ بِالْكَسْرِ قَالَ أُمِّيَّةٌ : .
إِلَى رُدْحٍ مِنَ الشَّيْزَى مِلَاءٍ ... لِجِبَابِ الْبُرِّ يُلَابِكُ بِالشَّهَادَةِ أَيَّ مِنْ
لُجَابِ الْبُرِّ . وَالشَّهَادَةُ : مَاءٌ لِبَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خُزَاعَةَ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ " شَهَدَ " أَزَّهَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ " سَأَلَ الْمُنْذِرِيَّ أَحْمَدُ
بْنُ يَحْيَى عَنْ مَعْنَاهُ فَقَالَ : أَيَّ عَالِمٍ وَكَذَا كُلُّ مَا كَانَ شَهَادَةً فِي الْكِتَابِ أَوْ قَالَ
أَنَّ قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : مَعْنَاهُ بَيِّنَةٌ أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ .
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَى شَهَدَ : قَضَى الْوَقْفَةَ وَحَقِيقَتُهُ : عَالِمٌ وَبَيِّنَةٌ أَوْ
لِأَنَّ الشَّاهِدَ هُوَ الْعَالِمُ الَّذِي يُبَيِّنُ مَا عَالِمَهُ فَإِنَّهُ قَدْ دَلَّ عَلَى تَوْحِيدِهِ
بِجَمِيعِ مَا خَلَقَ وَبَيِّنَ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُنْشِئَ شَيْئًا وَاحِدًا مِمَّا
أَنْشَأَ وَشَهَدَتِ الْمَلَائِكَةُ لَمَّا عَايَنَتِ مِنْ عَظِيمِ قُدْرَتِهِ وَشَهَدَ أُولُو الْعِلْمِ
بِمَا ثَبَتَ عِنْدَهُمْ وَتَبَيَّنَ مِنْ خَلْقِهِ الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ وَقَالَ أَبُو
الْعَبَّاسِ : شَهَدَ : بَيِّنَ وَأَطْهَرَ . وَشَهَدَ الشَّاهِدُ عِنْدَ الْحَاكِمِ أَيَّ
بَيِّنَ مَا يَعْلَمُهُ وَأَطْهَرَهُ . وَفِي قَوْلِ الْمُؤَدِّينَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
أَوْ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ بِنِ الْأَنْبَارِيِّ : أَيَّ عَالِمٍ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأُبَيِّنُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَأَشْهَدَهُ إِمْلَاكُهُ : أَحْضَرَهُ
وَأَشْهَدَ فُلَانٌ : بَلَغَ عَنْ ثَعْلَابٍ . وَأَشْهَدَ اشْقَرُ وَاحْضَرُ مِثْلُ زَرُّهُ .
وَأَشْهَدَ : أَمْدَى كَشَهَّدَ تَشْهِيدًا وَهَذِهِ عَنِ الصَّاعِقَانِيِّ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي تَفْسِيرِهِ :
أَكْثَرَ مَذْيَهُ . وَالْمَذْيُ عُسَيْلَةٌ . وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو : أَشْهَدَ الْغُلَامُ إِذَا
أَمْدَى وَأَدْرَكَ وَأَشْهَدَتِ الْجَارِيَةُ إِذَا حَاضَتْ وَأَدْرَكَتْ وَأَنْشَدَ : .

" قامَتْ تَنْدَاجِي عامِراً فَأَشْهَدَا .

" فَدَاسَهَا لِيَلَاتَهُ حَتَّى اغْتَدَى وعن الكسائي : أُشْهَدَ الرَّجُلُ مَجْهولاً :
قُتِلَ فِي سَبِيلِ شَهِيداً كَأَسْتُشْهَدَ : رُزِقَ الشَّهَادَةَ فَهُوَ مُشْهَدٌ
كَمُكْرَمٍ وَأَنْشِدُ : .

" أَنَا أَقُولُ سَأَمُوتُ مُشْهَدَا وَالْمَشْهَدُ وَالْمَشْهَدَةُ وَالْمَشْهَدَةُ بِالْفَتْحِ فِي
الْكَلِّ وَضَمِّ الهاءِ فِي الْأَخِيرِ الْأَخِيرَتَانِ عَنِ الْفَرَّاءِ فِي نَوَادِرِهِ مَحْضَرُ النَّاسِ
وَمَجْمَعُهُمْ . وَمَشْأَهُدٌ مَكْسَةٌ : الْمَوَاطِنُ الَّتِي يَجْتَمِعُونَ بِهَا مِنْ هَذَا . وَشْهُودٌ
النَّاقَةُ بِالضَّمِّ : آثَارُ مَوْضِعِ مَذْتَجِهَا أَيْ الْمَوْضِعِ الَّذِي أُزْتَجَتْ فِيهِ مِنْ
دَمٍ أَوْ سَلَى وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : مِنْ سَلَى أَوْ دَمٍ . وَكزُبَيْرٍ : الشَّيخُ الزَّاهِدُ
عُمَرُ هَكَذَا فِي النُّسخِ . وَالصَّوَابُ : عُمَيْرُ ابْنِ سَعْدِ بْنِ شُهِيدِ بْنِ عَمْرِ
أَمِيرِ حَمَصَ صَاحِبِيٌّ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ : نَسِيحٌ وَحَدِيثُهُ . وَأُخْتُهُ سَلَامَةُ بِنْتُ سَعْدِ لَهَا
ذِكْرٌ . وَأَبُو عَامِرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
عَيْسَى بْنِ شُهِيدِ الْأَشْجَعِيِّ الْأَدِيبِ مُؤَلِّفِ كِتَابِ حَانُوتِ الْعَطَّارِ . وَوُلِدَ
بِقُرْطُوبَةِ سَنَةِ 382 وَوَرِثَ الرَّسْمَ تَبِيَّةً وَالْجَلَالََةَ عَنْ أَسْلَافِهِ وَتَوَفَّى فِي سَنَةِ 436 ،
وَعَلَى رُخَامَةٍ قَبْرِهِ مِنْ شَعْرَةِ .

يَا صَاحِبِي قُمْ فَقَدْ أَطْلَعْنَا ... أَنْزَحْنَا طُولَ الْمَدَى هُجُودٌ .

فَقَالَ لِي لَنْ نَقُومَ مِنْهَا ... مَا دَامَ مِنْ فَوْقِنَا الْجَلِيدُ